

من وزير المالية
إلى

2016/02/08

310

الموضوع : حول إحداه الشركات من قبل حاملي الشهادات العليا العاطلين عن العمل
المرجع : مكتبكم الوارد بتاريخ 11 جانفي 2016

تبعاً لمكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة هل يمكن لشباب عاطل عن العمل ومتحصل على شهادة عليا خلال سنة 2011 الإنتفاع بالإعفاء من الضريبة على الشركات المنصوص عليه بالفصل 13 من قانون المالية لسنة 2016، مبينين أن المعني بالأمر كان يعمل بشركة خاصة خلال سنتي 2014 و2015، يشرفني إعلامكم أنه يمكن للمتحصليين على شهادة جامعية أو على شهادة مؤهل تقني سامي الإنتفاع بالإعفاء المذكور إذا كانوا عاطلين عن العمل في تاريخ إحداه الشركة المعنية بالإمتياز وذلك بصرف النظر عن صفتهم قبل هذا التاريخ في صورة توفر كل الشروط الأخرى المستوجبة لذلك وخاصة منها مسك محاسبة مطابقة للتشريع المحاسبي للمؤسسات وعدم تجاوز رقم معاملات الشركة السنوي 300 ألف دينار باعتبار الأداء على القيمة المضافة.

بالتالي، وفي الحالة الخاصة بمكتبكم وإذا كان المعني بالأمر عاطلا عن العمل في تاريخ إحداه الشركة فيمكنه الإنتفاع بالإمتياز في صورة توفر الشروط المستوجبة لذلك.

ولمزيد التوضيحات حول الموضوع يمكن الرجوع إلى المذكرة العامة عدد 9 لسنة 2016 المتوفرة على الموقع www.impots.finances.gov.tn خاتمة التوثيق.

ونقلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المندوب العام للدراسم والتدقيق
والتشريع الضريبي
الإمضاء : حبيبة جراد للوفاي